لقاء مدراء الجاليات

مع

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

حفظه الله

طبع على نفقة توعية الجاليات في محافظة المذنب

مكتب توعية الجاليات بالمذنب

هاتف ٠٦/٣٤٢٠٨١٥ فاكس ٠٦/٣٤٢٠٨١٥

القصيم - المذنب - ص.ب ٤٠٠

ح المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في المذنب، ١٤١٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين ، محمد بن صالح

لقاء مدراء الجاليات - المذنب.

٣٦ ص ؛ ١٢ × ١٧ سم

ردمك : X - ٠ - ٩١٤٥ - ٩٩٦٠

١- الوعظ والإرشاد أ- العنوان

ديوي ٢١٣ ١٧/٢٠٣٣

رقم الايداع ١٧/٢٠٣٣

ردمك : X - ٠ - ٩١٤٥ - ٩٩٦٠

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

في هذا اليوم الخميس التاسع عشر من شهر جمادى الثانية عام ١٤١٤هـ التقيت بإخواننا مدراء مكاتب الجاليات في المملكة العربية السعودية وأرجو الله تعالى أن يكون لقاءاً مباركاً. إننا ولله الحمد مغتبطون بما نرى من هذه المكاتب القائمة على رجاء الثواب من الله عز وجل والتي لا يريد مَنْ قام عليها إلا ثواب الآخرة لأنه كلما صلحت النية وخلصت لله عز وجل بارك الله في العمل وصار له إنتاج وثمرة والشواهد على هذا كثيرة في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وفي الواقع أيضاً لأن صلاح النية يكون به صلاح العمل وصلاح العمل

يكون مقبولاً عند الله سبحانه وتعالى. ولا يخفى علينا جميعاً ما قص الله سبحانه وتعالى عن موسى وسحرة آل فرعون حين اجتمعوا له في يوم عيدهم ضحىً واجتمع العالم فقال موسى عليه الصلاة والسلام كلمة أثَّرت فيهم تأثيراً بالغاً قال لهم ﴿ **ويلكم لا تفتروا على الله كذباً فيسحتكم بعذاب وقد خاب من افترى** ﴾. فكان لهذه الكلمة تأثيرٌ عظيم قال الله تعالى: ﴿ **فتنازعوا أمرهم بينهم** ﴾ والفاء تدل على الترتيب والتعقيب والسببية أي بسبب هذه الكلمة وعقبها فوراً تنازعوا أمرهم بينهم والتنازع سبب للفشل كما قال تعالى: ﴿ **ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين** ﴾ وقال النبي عليه الصلاة والسلام « **من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو إمرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه** ».

إني أقول لإخواني هؤلاء المدراء إنكم على مركز عظيم وهو الدعوة إلى الله وتوجيه من دخل في الإسلام حديثاً

فعليكم بأمرين :

الأمـــر الأول : الإخلاص لله عز وجل .

والأمـر الثاني : دراسة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يدعو الناس في حاله ومقاله لأنكم إذا درستم هذا استفدتم فائدتين :

الفائدة الأولى : أن يكون عملكم اتباعاً للرسول صلى الله عليه وسلم .

والثانية : أن تكون على طريق صحيح لأننا نعلم أن أصح الطرق وأنفع الطرق وأحكم الطرق في الدعـوة إلى الله هي طرق النبي صلى الله عليـه وسلم التي سلكهـا مسترشداً بقول الله تعالى : ﴿ **أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن** ﴾ فلهذا ينبغي أن تقرأوا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في كيفية الدعوة إلى الله عز وجل وكيف يخاطب الناس باللين والتوجيه والأدلة التي تباشر العقول وتهز القلوب فيحصل بهذا خيرٌ كثير ثم احرصوا أيضا على شيء آخر

ثالث وهو المتابعة لأن الداخل في الإسلام كالنخلة المغروسة إذا لم تباشرها بالرعاية والملاحظة والسقي فإنها تموت والمتابعة قد يغفل عنها كثيرٌ من الناس قد يقول هذا رجل أسلم والحمد لله ودخل في الإسلام وأنجى نفسه من الكفر وعذابه لكن إذا لم يتابع فإنه ربما يعجز عن الاستمرار فيما هو عليه وحينئذ تقع المشكلة فيكون مرتداً بعد الإسلام والإرتداد بعد الإسلام أعظم من البقاء على الكفر الأصلي ولهذا قال العلماء المرتد عن الإسلام يُدعى للإسلام فإن تاب وإلا قتل لكن الكافر الأصلي يبقي على دينه ولا يتعرض له إلا بالدعوة إلى الإسلام فالمتابعة أمر مهم لابد منها وطريق المتابعة يكون بطريق التوصية للمسلمين القدامى بمتابعة هذا المسلم الجديد وتوجيهه وبيان ما يعمل وما يقوم به وإذا دعت الحاجة إلى أن يعطى من المال مايتألف به فأنتم تعلمون أن هذا من الأمور المطلوبة حتى أنه يجوز أن يعطى من الزكاة ولا حرج عليكم في هذه الحال أن تطلبوا من بعض الناس شيئاً من

الزكاة لهذا الغرض لأنه حق والسؤال لهم ليس سؤالاً للنفس حتى نقول أنه داخل في السؤال المذموم بل هو سؤال لمصلحة هذا الرجل ولمصلحة الإسلام أيضا لأن الإسلام كلما زاد أفراده إزداد قوة وعليكم في نهاية كلامي هذا عليكم بالإخلاص لله وإصلاح الحال وإرادة النصح لإخوانكم الذين يُسلمون ونسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم من الهداة المهَتدين والقادة المصلحين إنه جواد كريم . . وأوصيكم أيضا بعدم التنازع واختلاف الرأي وكما قال النبي عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري حينما بعثهما إلى اليمن قال : إلتقيا وتطاوعا يعني ليطع أحدكما الآخر ولو كان يرى هو مصلحة أخرى غير ما رآه صاحبه لكن كون الرجلين يتطاوعان ويتفقان على شيء خير من التفرق وهذه وصية من النبي عليه الصلاة والسلام وهي من خير الوصايا التطاوع بين الأفراد المجتمعين على عمل معين حتى وإن رأيت أن في هذا إضراراً عليك فأنت خذ مصلحة التطاوع

ثم بعد ذلك يحصل الخير إن شاء الله تعالى والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

س١ : بسم الله الرحمن الرحيم . . الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . . . فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين سيتحدث اليوم معنا يوم الخميس ١٩ من شهر جمادى الآخرة فليتفضل جزاه الله خيراً ونفع بكلامه وجعل كلامه في ميزان حسناته يوم العرض الأكبر .

يسأل الإخوان عن منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعوة إلى الله تعالى لأهل الكتاب والوثنية ؟

ج١- منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدعوة إلى الله لأهل الكتاب والوثنية يختلف لأن أهل

الكتاب عندهم علم . يحتاجون إلى مجادلة شخص عالم بما هم عليه ولهذا لما بعث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم معاذاً إلى اليمن قال : « إنك تأتي قوماً أهل كتاب ؛ لكن أساس الدعوة لا يختلف كلهم يدعون أولاً إلى توحيد الله والشهادة لرسوله صلى الله عليه وسلم بالحق ثم بعد ذلك فرائض الإسلام وهذا أمر ينبغي للإنسان أن يعتمده حتى في مجادلة غير الكفار يعني ينبغي أن يكون عندك علم بما عليه مجادلك حتى تستطيع أن تجادله بما عنده ثم من حسن المجادلة أن الإنسان يبقى ساكتاً حتى يستوعب كل ما عند مجادله ويبقى هو بعده يفتت أو يكسر ما بناه لأنك إذا أتيت بحجتك صار هو ربما يغلبك في النهاية فأنت دعه حتى يأتي بكل ما عنده ثم بعد ذلك بما أعطاك الله من العلم والعقل تستطيع أن تفتت ما أحكمه وأن تكسر ما بناه ثم تأتي بحجتك ولهذا يقال أن

التخلية قبل التحلية يعني أن إزالة العوائق قبل إحداث البناء، فالوثني ليس عنده ذلك العلم لأنه ليس على دين أصلاً وأما أهل الكتاب فعندهم علم وربما يُلَقنون لا سيما الذين يأتون إلى البلاد الإسلامية يُلَقنون من أحبارهم وقسسهم ما يحتجون به من الحجج الضعيفة .

س٢ : أحد المكاتب تسأل فتقول حديث الرسول صلى الله عليه وسلم « أسلم ولو كارهاً » كما صححه الشيخ الألباني حفظه الله معنى هذا الحديث شرحاً والتوفيق بينه وبين قوله تعالى (لا إكراه في الدين) وقد يأتي رجل يريد أن يسلم الآن ولكنه يتلكأ فهل نقول له أسلم ولو كارهاً ؟

ج٢- أما صحة الحديث فلا أعلم عنه ويحتاج إلى نظر في سنده وصحته لأن الإنسان قد يفعل الخير كارها ثم يرضى به بعد والكاره غير المكره . . المكره لا ينعقد منه إسلام ولا يحكم له بكفر لو

أكره عليه ما دام قلبه مطمئناً بالإيمان لكن الكاره ليس كذلك فقد يكره الإنسان الخير أول ما يعرض عليه ثم يرغب به فإذا جاء إنسان وتلكأ دعوناه إلى الإسلام فتلكأ نبين له محاسن الإسلام وفضائل الإسلام وما يأمر به الإسلام من عبادة الله والصدق والوفاء والنصح وما أشبه ذلك حتى يرغب، ويذكر أن بعض العلماء قال : طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله فنحن نعرض عليه ونقول إصبر على دخولك في الإسلام ولو كنت الآن لا ترغب لكنك إذا دخلت سوف ترغب.

س٣: رجل أسلم لتوه ولمَّا يغتسل بعد هل يجوز أن نأخذه للمسجد بعد نطق الشهادتين ليقوم في الصف علماً بأنه لا يعرف الفاتحة ولا غيرها من القرآن بل نخبره بأن عليه أن يذكر الله سبحانه وتعالى ويسبحه بدلا عن القراءة طالما يفعل أركان الصلاة وواجباتها مع المسلمين ؟

ج٣- وجوب الغسل على الكافر إذا أسلم مختلف فيه فمن العلماء من يقول أنه لا بد منه وأنه لا تصح الصلاة منه حتى يغتسل ومنهم من يقول إن الاغتسال سنة وأياً كان فإننا نأمره بأن يغتسل ونقول الاغتسال نظافة وطهارة ثم إذا دخل المسجد نوجهه إلى أن يفعل كفعلنا وما لم يعرفه من قراءة أو ذكر واجب فإنه يسقط عنه إلى بدل إن كان له بدل ولا أعتقد أنه يشق على أي واحد من الناس أن يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولكن يجب مع ذلك أن يُعلَّم لا نجعله يقتصر على هذا بل يجب أن نعلمه شيئاً فشيئاً والاغتسال يكون بعد الشهادتين لأنه لا يقع عليه أنه أسلم حتى يتشهد .

س٤ : سائل يسأل فيقول أسلمت حديثاً وعندي علم بالنصرانية هل أدعو ببيان تناقض الأناجيل وبيان الأخطاء التي بها أم ببيان الحق من الكتاب والسنة

كما ورد في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم لمعاذ حينما أرسله إلى اليمن ؟

ج٤- دعوة الكفار تكون ببيان الحق قبل أن نبين معايب دينه لأنه ربما إذا بيَّنا له معايب دينه قبل أن ينتقل عنه ربما نفر ولهذا قال الله تعالى ﴿ **ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم** ﴾ فنبين له محاسن الإسلام فإذا دخل في الإسلام واستقر الإسلام في قلبه سهل علينا أن نقول له احمد الله عز وجل أن الله أنقذك من دينك الأول الذي فيه كذا وكذا وكذا وهكذا أيضا صاحب البدعة من المسلمين لا نُهاجمُه ببيان بدعته وذمها ولكن نبين له السنة أولاً ثم إذا استقرت السنة في نفسه سهل علينا أن نبين له معايب بدعته كما لو دعونا مثلاً رافضياً من الرافضة لو نهاجمه من الأول نقول أنت تسب الصحابة وأنت تلعن أبابكر وعمر وأنت تقول إن

القرآن فيه نقص وأنت تقول إن أولياءنا أفضل من الأنبياء وأنت تقول أن أئمتنا يدبرون الكون وما أشبه ذلك بهذه الطريقة سينفر لأنه يعتقد أن هذا دين ومعلوم أن سبَّ دين الإنسان لا يطيقه الإنسان ولكن أولاً نبين له الحق فإذا استقر الحق في نفسه بعد ذلك نبين له ما كان عليه من قبل وما يلحق به من ذم.

س٥ : فضيلة الشيخ : ما حكم استخدام أشرطة الفيديو المرئية في الدعوة إلى الله تعالى ؟

ج٥- لا بأس بهذا بل قد يكون مندوباً إليه وذلك لأن وسائل الدعوة ليست محصورة بشيء معين كل ما كان وسيلة إلى الدعوة إلى الله تعالى وإلى الدخول في الإسلام فهو مطلوب وإذا كنا نقتطع من زكاة أموال المسلمين شيئاً لتأليف الكفار على الدخول في الإسلام مع أنه قد يكون في المسلمين من يحتاج هذا الشيء الذي اقتطعناه فكيف لا

نصحح أو لا نجيز الوسائل التي ليس فيها محذور شرعي في الدعوة إلى الله فالوسيلة شيء والغاية شيء آخر فإذا عرضنا مشهداً من المشاهد من أجل ترغيب الناس في الدخول في الإسلام . . ولنكن عرضنا مثلاً الكعبة والناس يطوفون حولها وما أشبه ذلك أو عرضنا صورة داعية يتكلم باللغة التي يفهمها هؤلاء ويدعو إلى الله ويبين محاسن الإسلام فهذا جيد وليس فيه شيء لكن لا ينبغي أن يكون هذا هو ديدننا بمعنى أن نعرض عن الدعوة بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم معتمدين على هذا فقط .

س٦ : فضيلة الشيخ : رجل يريد أن يسلم ولكنه يشترط عدم الختان لأنه كبير في السن عمره فوق الأربعين ويخشى على نفسه من المضاعفات ؟

ج٦- نقبل منه هذا نقبل منه أن يسلم على أن لا يختتن . .

أولاً : لأن الختان مختلف في وجوبه بين علماء

المسلمين فمن العلماء من يقول هو واجب ومنهم من يقول أنه سنة وليس بواجب . .

ثانياً : أن نعلم علم اليقين أنه إذا أسلم وبيَّنا له أن الختان طهارة ونظافة وفطرة والآن ولله الحمد الطب تقدم والمضاعفات قد تكون نادرة فإنه سوف يختتن إن الإيمان إذا وقر في القلب سهل كل شيء لا نجعل اشتراط عدم الختان عائقاً يمنعه من الإسلام نقول لا بأس أُدخل في الإسلام .

س٧ : هل يجوز صرف الزكاة في إقامة الرحلات والهدايا والجوائز بغرض تأليف قلوب غير المسلمين والمسلمين الجدد ؟

ج٧- لا يجوز صرف الزكاة في هذا إنما يجوز صرف الزكاة لتأليف الكافر على الإسلام أو المسلم حديث العهد بالإسلام ليقوى إيمانه وأما المسلمون الآخرون فإذا كان مثل هذه الرحلات أو هذه الهدايا تنفع في زيادة تقويمهم وإصلاحهم فتصرف من أعمال البر العامة .

س٨ : هل يجوز بيع الكتب المهداة والموقوفة إلى مكاتب الجاليات وصرف ريعها في مجال الدعوة . هناك كتب موقوفة ومهداة مثلاً من الندوة العالمية وكذا وغيرها ؟

ج٨ - إذا كان المكتب لا يحتاجها يعني تكون نسخاً مكررة ورأى القائم على المكتب أن يبيعها ويصرفها إلى شيء نافع في الدعوة فلا بأس لأن هذا كالوقف الذي تعطلت منافعه كذلك إذا رأى أن يبيع هذا الكتاب ويشتري خيراً منه في غرض الإسلام وفي غرض الدعوة فلا بأس ودليل هذا أن رجلاً جاء النبي عليه الصلاة والسلام وهو في مكه وقال : يارسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس فقال : صلها هنا فأعاد عليه مرتين أو ثلاثاً فقال شأنك إذاً وهذا يدل على أن صرف الوقف إلى ما هو خير منه لا بأس به وقد اختار هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وبعض العلماء واستدلوا بهذا الحديث .

س٩ : فضيلة الشيخ هل يجوز دعوة غير المسلمات وهن متبرجات كأن يكن ممرضات أو مثل هذا في أماكن عملهن ؟

ج٩- نعم يجوز دعوة المرأة الكاشفة لوجهها بشرط أن يأمن الإنسان نفسه من الفتنة ويجب في هذه الحال أن يغض بصره لقول الله تعالى ﴿ **قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم** ﴾ أما إذا كان رجلاً يخشى على نفسه فإنه لا يجوز أن يفعل ذلك لأن التعرض للفتن خطره عظيم .

س١٠ : سائلة تسأل فتقول : أسلمت حديثاً وليس لها محرم قد تسافر من المملكة ولا تعود هل يمكن أن تحج بدون محرم ؟

ج١٠- يرى بعض العلماء أنه إذا حجت المرأة مع نساء آمنات أنها تحج بلا محرم وممن ذهب إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية ولكن الراجح أنه لا يجوز لعموم قول النبي عليه الصلاة والسلام « لا تسافر

إمـرأة إلا مع ذي مـحـرم » وهذه المرأة لا يجب عليها الحج ما دامت لم تجد محرماً فلو ماتت لقيت الله عز وجل وليس عليها ذنب من جهة الحج لكن يبقى النظر في هذه القضية التي ذكرت المرأة الآن هنا في المملكة بلا محرم فمسألة حجها لا يعدو أن يكون انتقالاً من بلد إلى بلد وكلاهما ليس فيه محرم لها فهذه التي تجعلني أتوقف هل يرخص لها في هذه الحال أن تحج مع نساء آمنات أو لا تحج . أما إمرأة معها محرمها وتريد أن تذهب مع نساء مأمونات ومحرمها عندها فهذا لا يجوز لا إشكال عندي فيه .

س١١ : هل في إشهار إسلام المسلم الجديد أمام الجماعة في المسجد ثم يكبر الجماعة ويهنئونه على ذلك هل في ذلك بأس حيث كثر ذلك في المساجد، ورأى البعض أنها وسيلة حسنة ؟ .

ج١١- لا أرى هذا . . لأنه أسلم أناس كثيرون على عهد

النبي عليه الصلاة والسلام ولم يفعل مثل هذا لكن لا بأس مثلاً أن يتقدم إلى الإمام ويقول إني أسلمت دون أن يكون هناك تكبير أو ضجة أو ما أشبه ذلك أما تقدمه للإمام وقول أسلمت وكتابة المحضر وشهود من أجل أن يكون ذلك مقبولاً لدى المحاكم فلا بأس به .

أما ما ذكر من أنها وسيلة حسنة فغير وارد فيما يظهر لنا لأنهم لا يتأثرون تأثراً واضحا ثم هذا شيء وجد سببه في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وهو أحرص منا على تأليف الناس وأحرص منّا على تشجيع الناس ولا نعلم أن الرجل إذا جاء وأسلم عند الرسول قاموا يكبرون ويظهرون احتفالاً بذلك فالذي أرى أن تبقى المسألة على ما هو الجاري عند أكثر الجاليات يأتي الإنسان ويتقدم أمام المصلين عند الإمام ويقول إني أسلمت دون تكبير ودون إظهار ضجة ثم إني

أخشى أنه إذا فعل هكذا قال ما شاء الله . . إن المسلمين لا يكادون يجدون أحداً يسلم حتى يعملوا هذا العمل الكبير . . وما أشبه ذلك . . الحقيقة أن الإسلام يستحق أكثر من هذا لكن شيء درج عليه الرسول عليه الصلاة والسلام ولم يفعله فالأولى تركه .

س١٢ : شخص أتى إلى أحد المكاتب ويرغب في إشهار إسلامه ولكنه لا يعرف من الإسلام شيئاً هل يجاب لذلك أو يمهل إلى أن يقرأ ويتعلم أركان الإسلام والإيمان وأحكام الصلاة ؟

ج١٢- الحقيقة أن بعض الناس الذين أسلموا على غير علم بالإسلام حصل منهم كما يقولون رد فعل ونكصوا والعياذ بالله على أعقابهم لهذا ينبغي أن يقال لهذا الشخص الذي جاء إلى الإسلام لابأس لكن نكله إلى شخص آخر يُعْلمه بشعائر الإسلام وبما يجب عليه من حق الله فيَه نعرض عليه نحن

حال الإسلام نقول الإسلام فيه كذا وفيه كذا وفيه كذا حتى يسلم عن اقتناع ويدل لهذا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب لما بعثه إلى خيبر قال: أُدعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه وهذا يدل على أنه لابد أن يعرف الكافر الذي يريد الإسلام ما يجب في الإسلام لكن لا على سبيل التفصيل.

س١٣: هذا مسلم جديد أسلم حديثاً ويقول مات أبوه على الكفر وفي بلده بريطانيا الناس لا يعرفون عن الإسلام إلا الإفتراءات والأباطيل يقول: فهل يعذر أبوه بالجهل ويمتحن يوم القيامة أم يصدق فيه حديث الرسول صلى الله عليه وسلم **« لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن إلا أدخله الله النار »** أو كما قال صلى الله عليه وسلم؟

ج١٣- هؤلاء القوم العوام من بلاد الكفر إذا كانوا سمعوا

عن الإسلام فإنهم لا يعذرون لأن الواجب عليهم إذا سمعوا عن الإسلام أن يبحثوا ولا يكفيهم أن يقولوا أنا وجدنا آباءنا على أمة أما إنسان في غيهب الظلمات ولا يدري عن شيء ومات على ذلك فهذا حكمه حكم أهل الفترة أي أنه كافر في الدنيا ويعامل معاملة الكافر لأنه معتنق الكفر لكنه في الآخرة أمره إلى الله يمتحن يوم القيامة بما أراد الله فإن أطاع دخل الجنة وإن عصى دخل النار وعلى هذا فأبو هذا الرجل إذا كان لا يسمع عن الإسلام إلا شيئاً مشوهاً وأنه ليس بدين وأنه مثلاً نحْلة انتحلها رجل من الناس وما أشبه ذلك فهذا حَكمه حكم أهل الفترة يعني أن نحكم عليه ظاهراً بأنه على دينه الذي هو عليه وفي الآخرة أمره إلى الله .

س١٤ : هذا أسلم حديثاً وحاول دعوة أهله وإخوانه وأخواته إلى الإسلام ولكنهم أبو عليه يطلبونه

الآن لحضور حفل زواج أخته في الكنيسة وفيها ما لا يخفى من المظاهر الشركية والطقوس فهل يجوز له أن يحضر زواج أخته على أساس أنه يريد أن يتألف قلوبهم للإسلام ؟

ج١٤- أرى أن لا يحضر إذا كان فيها شعائر دينهم أما إذا كانت عادية فلا بأس أما إذا كان فيها شعائر دينية فإن شعائر الكفر لا يجوز حضورها ولا الرضى بها ولهذا لا يجوز لنا أن نحتفل بأعياد الميلاد التي يقيمونها ولا أن نشاركهم في الفرح بها ولا أن نهدي إليهم هدايا بمناسبتها لأن كل هذا رضىً بشعائر الكفر .

س١٥ : الواقع فضيلة الشيخ أن هناك شعائر دينية في الكنائس وقت الزواج فيستتبع هذا ؟

ج١٥- إذن لا يجوز الحضور .

س١٦ : ما حكم عمل المرأة في الدعـــوة إلى الله بين النساء؟

ج١٦- لا بأس به بل دعـوة المرأة إلى الله عـز وجل في مجتمع النساء كدعوة الرجل في مجتمع الرجال لكن لابد أن نعلم أن هذه المرأة عندها علم وعندها استقامة لأن بعض النساء قد يغلب عليها جانب التصوف والعبادة دون العلم لكن إذا عرف أن هذه المرأة عندها علم وفقه في دين الله فدعوتها إلى الله كدعوة الرجال .

س١٧ : هل للمرأة الحائض المسلمة أو الكافرة الجلوس في المسجد لاستماع العلم وما الحكم في الرجل الكافر إدخاله إلى المسجد لاستماع العلم ؟

ج١٧- أما جلوس المرأة الحائض في المسجد لاستماع العلم فإنه لا يجوز مسلمة كانت أو كافرة لحديث أم عطية رضي الله عنها أنها قالت « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العيد أن نخرج العواتق وذوات الخدور حتى الحيض وأمر الحيض أن يعتزلن المصلى » فلا يجوز للمرأة الحائض أن

تجلس في المسجد لاستماع الموعظة والآن ولله الحمد بواسطة مكبر الصوت تستطيع أن تجلس عند الباب وتستمع . وأما دخول الكافر المسجد ليستمع فلا بأس به لعموم قوله تعالى ﴿ **وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله** ﴾ فهو عام ولأن ثمامة بن أثال ربطه النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد حتى يشاهد المسلمين وبناءاً على ذلك فلا بأس أن يدخله لأجل أن يستمع وينظر في عبادات المسلمين لعله يسلم .

س١٨ : فضيلة الشيخ : حكم الدعوة لغير المسلمين في الأماكن العامة في المطاعم، ومنها المطاعم التي يدار على موائدها الخمور .

س : الشيخ : من الذي يدعو هؤلاء ؟

ج - المسلم .

ج١٨- الشيخ : ويجلس على موائد الخمور ؟ ! لا يجوز لكن يدعوهم في أماكن أخرى في اجتماعات

أخرى ليس فيها معصية لله عز وجل .

س١٩ : وهل يلحقه إثم في ذلك إن جلس على مائدة تدار عليها الخمور ؟

ج١٩- نعم يلحقه إثم . . لولا لحوق الإثم لقلنا يدعو حتى في هذه الحال .

س٢٠ : أسلم حديثاً وزوجته بوذية فماذا يفعل وقد عرض عليها الإسلام فلم تُسلم ولديه منها أطفال وما يكون شأن أطفاله ؟

ج٢٠- لعله يلح عليها أن تسلم فإن لم تفعل فإنه إذا انتهت العدة تَبيْن . إنفساخ النكاح من حين أسلم الزوج وما أرخَص المرأة عند الدخول في الإسلام أما بالنسبة للأولاد فأولاده تبعٌ له لأن بقاءهم عند أمهم على خطر أن يبقوا على دينها .

س٢١ : هذا سائل يسأل من أحد المكاتب فيقول : مسلم جديد يريد أن يتزوج إحدى قريباته النصرانيات ولكن مراسيم الزواج لا تتم إلا في الكنيسة والتي فيها بعض الشعائر والطقوس فهل يمتنع عن

الزواج أم لا ؟

ج٢١- أقول أنه إذا كان له رغبة في زواج هذه المرأة وهي نصرانية فإن كان يرجوا إسلامها وهي قريبة فلا بأس لكن بالنسبة للعقد لا يعقد إلا على الوجه الشرعي ولا يجوز أن يعقد على طريقة النصارى إذا كانت تخالف الشرع أما كونه في الكنيسة فقد سبق الجواب عليه .

س٢٢ : هذا يقول : يعمل معي عدد كبير من النصارى في العمل وعند انتهاء عقد أحدهم أعمل له دعوة في منزلي وبنية شرح الإسلام له وقدمت له العشاء ثم قدمت له ترجمة معاني القرآن الكريم فعاتبني بعض الأخوة في ذلك أفتونا جزاكم الله خيراً في صحة العمل ؟

ج٢٢- أنا أوافق بعض الأخوة الذين عاتبوه كيف يدعوه إلى الإسلام عند انصرافه وهو معه من أول وقت لو كان هذا من أول ما قَدِمَ دعاه وأعطاه نوع إكرام

وعرض عليه الإسلام ربما يكون هذا قريبا لكن كونه إذا أراد أن ينصرف دعاه وأكرمه واحترمه رجاء أن يسلم أنا مع الذين يعاتبون على هذا العمل ولا أرى أن يعمل له حفل بل هو ربما يزداد فخراً بدينه أنه أكرم عند المغادرة ويبقى على دينه لأنه سوف يذهب إلى قوم كفار لا يستفيد منهم بل لو كان عنده نية أن يسلم لثبطوه فأرى أن هذه الطريقة ربما تكون جيدة إذا كانت في أول الأمر وفي استقبال أما بعد انتهاء عمله هنا وعند انصرافه فلا وجه لها إطلاقاً .

س٢٣ : وحكم إعطائه ترجمة معاني القرآن الكريم ؟

ج٢٣- كذلك إعطاؤه الترجمة إذا كان فيها قرآن لا يعطى إياها أما إذا كانت معاني فقط وهو يرجى أن يسلم فيعطى إياها وإن كان لا يرجى أن يسلم فلا يعطى إياها لأنه ربما يذهب هناك يفخر عند قومه أنه يضعه في المرحاض أو ما أشبه ذلك فالكافر عدو .

س٢٤ : فضيلة الشيخ التراجم الموجودة حالياً جميعها فيها نص اللغة يعني الرسم العثماني . . القرآن كاملاً ؟

ج٢٤- أنتم صادقون لكن أنا قد رأيت ترجمة للقرآن ما فيها أي حرف من العربية .

س٢٥ : هذا أسلم ولديه عدة كروت بلاستيكية مثل « أميركن أكسبرس » « فيزا ماستركارد » ماذا يفعل بها هل يبقيها ويتعامل معها أم لا علماً بأنه يعيش في أمريكا بعد إسلامه والحياة بدون بطاقته النقدية البلاستيكية صعبة جداً بل قد يخاف على نفسه من حمل النقد ولا يجد من يتعامل معه في تأجير السيارة والفندق . . إلخ أفتونا جزاكم الله خيراً ؟

ج٢٥- هذا لابد أن يبين له أن هذا حرام إذا كان حسب ما فهمنا أنه يعطي الشركة دراهم مثلاً وتأخذ الشركة ما أقرضته وافياً لأن هذا هو القرض الذي جر

نفعاً والقرض الذي جر نفعاً ربا وكونه يخاف على نفسه هذا غير وارد إذا كانت معاملاته مثل ما عندنا الإنسان يستطيع أن يودع أمواله في البنوك ثم يأخذ ما يحتاج كل يوم بيومه بورقة من الشيك يأخذ ١٠٠ و ٢٠٠ حسب حاجته وتبقى دراهمه الكثيرة التي يخاف عليها موجودة في البنوك .

س٢٦ : ما حكم إذا أسلم المسلم الجديد أن يطلب منه تغيير اسمه بعد الإسلام ؟

ج٢٦- إذا كان اسمه ليس حراماً في الإسلام فلا يغير لكن إذا كان منافيا للإسلام فإنه يغير وكثير من الذين يأتون يسلمون عندنا يرغبون هم بأنفسهم أن يغير اسمهم وأحسن ما يغير إليه إذا لم يختر هو اسماً معيناً عبدالله وعبدالرحمن لقول النبي صلى الله عليه وسلم « **أحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرحمن** » .

ج٢٧* - أوامر الشرع أي ما أمر به الشرع كلها غايات فما

يوصل إلى هذا المأمور يعتبر وسيلة ونضرب لهذا أمثلة أمر الشرع بالوضوء للصلاة وليس عند الإنسان ماء فهنا يحتاج إلى شراء الماء هذا الشراء نقول أنه وسيلة فيكون مأموراً به أمر الوسائل وكذلك أمر الشرع أن نستعد لأعدائنا ﴿ **وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة**﴾ وليس عند الناس سلاح يماثل ما عند أعدائنا نحتاج إلى شراء السلاح فيكون الشراء هنا مأموراً به كذلك حث النبي عليه الصلاة والسلام على الفقه في الدين وقال « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين » الآن عندنا وسائل كثيرة التصوير . . والكتابة . . والأشرطة وما أشبه ذلك . . هذه وسائل فالوسائل إذ لم تكن محرمة بعينها يكون لها

---

* سؤال هذه الإجابة غير معروف لأن صوت السائل كان غير واضح في الشريط .

حكم المقاصد والمقاصد هي ما أمر بها الشرع وكذلك العكس ما نهى عنه الشرع فإن ما كان وسيلة له يكون منهياً عنه فقتال المسلمين بعضهم مع بعض حرام بل أطلق عليه النبي عليه الصلاة والسلام أنه كفر فلو جاءنا إنسان يشتري سلاحا في الفتنة صار بيع السلاح عليه حراماً مع أنه في الأصل كان حلالاً كذلك إنسان أتى إلينا يريد أن يشتري مذياعاً أو مسجلاً ونحن نعرف أن هذا الرجل يريد أن يستعمله في شيء محرم لا يجوز لنا أن نبيعه عليه مع أن الأصل في البيع الحل .
وهذه قاعدة نافعة لكن بعض الناس يظنون أن الوسيلة التي لم ترد بعينها تعتبر بدعة فالوسائل المنصوص عليها واضح أنها تكون هي غايات والوسائل التي لم ينص عليها لكنها توصل إلى الغايات فلها حكم الغايات ما لم تكن الوسيلة محرمة لذاتها فلا يجوز القيام بها كما لو قيل ان

هذا لا يسلم إلا إذا سمع آلات اللهو المحرمة ونحو ذلك .

س٢٨ : ما المقصود بقوله ﷺ : « لا يجتمع دينان في جزيرة العرب » ؟ .

ج٢٨- المقصود بقوله صلى الله عليه وسلم « **لا يجتمع دينان** » أي ظاهران بمعنى كنيسة ومسجد وما أشبه ذلك . . أما مسلم وكافر فهذا لا شك أن الرسول ﷺ قال « **أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب** » لكنه ليس حراماً أن يأتوا إلينا مثلاً بعمالة أو تجارة أو ما أشبه ذلك الذي يمنع منه هو السكنى فقط . . أن يستوطن كافر الجزيرة العربية فهذا هو الذي يمنع عنه أما مجيئه لمدة معينة أو لعمل معين فلا يدخل في النهي .